فاخذها بيساره فقطعت فاحتضنها حتى قتل فابدله الله بيديه جناحين يطير بهما في الجنة قوله كان
يبين يوسى سلمان الذي روى قصة العصفور اي تسبيحها البيهقي في دلائل النبوة قوله واما كلام العجما
في الصحاح سميت عجما لانها لا تتكلم وكلما لا يقدر على الكلام اصلا فهو اعجم ومستعجم
بينا باشباع الفتحة اي الزائدة ظرف زمان لازم للاضافة الى الجملة الاسمية وفيه معنى المجازاة
قوله سوق بقرة روى قصتها الشيخان وغيرهما مقيدا متعجب منه وتكلم بخوف احوى الناس جوع
والاصل تتكلم قوله فقال الناس قال ابن قاسم راجع هل المراد بالناس الموجودون حال تكلم البقرة
او عند اخبار النبي صلى الله عليه وسلم جزم ثم رايت الحيالي نص على الثاني قوله مثل روية عمر روى
قصته البيهقي في دلائل النبوة وابن مردويه قوله وكاريخا لد رضي الله عنه السم روى قصته
ابو يعلى من اوجه وغيره قوله وكجريان النيل روى قصته الامام محمد بن عبد الحكم في فتوح مصر
وانها لما فتحت جا اهلها عمرو بن العاص وذكروا له ان النيل يحتاج كل سنة الى جارية احسن
الجواري فتلقى فيه والا لا يجري ويخرب البلاد ويقحط فبعث عمرو بن العاص الى عمر بن الخطاب
بخبر الخبر فبعث اليه عمر بن الخطاب بطاقة فيها بسم الله الرحمن الرحيم من عبد الله عمر بن الخطاب
الى نيل مصر اما بعد فان كنت تجري بنفسك فلا حاجة بنا اليك وان كنت تجري بالله فاجر
على اسم الله وامره وامره ان يلقيها في النيل فجرى تلك الليلة ستة عشر ذراعا وزاد النيل
بكتاب عمر على كل سنة من السنين الماضية ستة اذرع قوله اشار الى الجواب حاصله انه لا اشتباه
لان ذلك الخارق لم يقترن بدعوى الرسالة فهو كرامة للولي ومعجزة لنبيه وانما الاشتباه
عند الاقتران بها وهو مستحيل منه لانه متدين مقر برسالة رسوله قوله بخلاف الولي في
الثلاثة فانه قد لا يعلم انه ولي وقد لا يقصد اظهارها ولا يقطع بموجب الكرامة بل ربما يخاف على
نفسه من ان يكون ذلك استدراجا قال ابن قاسم لا يخفى ان اللازم من هذا الكلام ان الولي لا يلزم
فيه هذه الامور الثلاثة لكنها قد توجد بان يعلم بكونه وليا ويقصد اظهار الخارق لغرض صحيح ويعلم
ان الله ايده ولا ينبه بذلك وح لا يتميز لانا نقول من لازم المعجزة دعوى الرسالة والولي لا يتصور
ان يدعيها فالتمييز بذلك حاصل قطعا دائما تامل قوله والاحسن ان يقال بعد الانبياء ليسلم بما
ياتي في كلامه وليوافق ما رواه الدارقطني عن ابي الدرداء ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
ما طلعت الشمس ولا غربت على احد بعد النبيين افضل من ابي بكر وانما قال والاحسن لان كلام الماتن
وجيها بان يكون مراده بعد رتبة نبينا من حيث كونه نبينا موصوفا بالنبوة ومعلوم ان وصف
النبوة واحد وان تفاوتت رتبة المتصفين بها قوله لكنه اراد البعدية الزمانية لان المتبادر
هو البعدية الزمانية وح لا يلزم ان يكون هذا افضل من الانبياء ايضا قوله وليس بجيد لانه قيل

لعل

لعل بعد نبينا نبي فيلزم كونه ايضا افضل من النبي الذي جاء في السنة الخ قوله من تخصيص عيسى
بان يقول وافضل البشر بعد زمان نبينا غير عيسى ابو بكر قوله لم يفد التفضيل لان من الصحابة
من ولد قبل النبوة قوله لم يفد اي قوله وافضل البشر الخ قوله على التابعين ومن بعدهم اي صريحا والا
فقد افاد استنباطا لانه يفيد التفضيل على الصحابة وهم افضل من التابعين ومن بعدهم الخ قوله من
غير تلعثم اي توقف الخ قوله وعلى هذا اي تفضيل الاربعة على الترتيب المذكور الخ قوله وجدنا السلف
اي اكثر اهل السنة كان لا نوع واحد قوله ومحبة الختنين اي الصهرين وهما عثمان وعلي رضي الله عنهما
قال ابن قاسم ظاهره في التفضيل بينهما قوله فللتوقف جهة اي لان كثرة الثواب وقرب الدرجة
امر لا يعلم الا بالاخبار من الله ورسوله والاخبار في ذلك متعارضة انتهى الخ قوله اجتمعوا يوم توفي
قال الحيالي بضم التاء على صيغة المجهول قوله في سقيفة بني ساعدة اي اول وقت الصباح الى سقيفة
بني ساعدة والسقيفة الصفة ومنه سقيفة بني ساعدة روى قصتها البخاري قوله والمنازعة فيه
اشارة الى ان الاجماع بعد المشاورة والمنازعة يكون اتم واكمل من وقوع الاجماع بغتة قوله على رؤوس
الاشهاد اي عند الحاضرين قوله بعد توقف كان منه لم يكن توقفه للطعن في خلافة ابي بكر واهليته لها بل
لصدورها في غيبته من غير مشاورته ومشاورة اقاربه فلما اعتذر اليه ابو بكر بانه انما بادر الى ذلك
خوفا من الفتنة وافتراق كلمة الامة بايعه طائعا مختارا الخ قوله فقال لعلي بايعنا فيها وان كان
عمر قال العصام ووجه قول علي رضي الله عنه بايعنا الى اخره انه اراد وان كانت البيعة له صعبة
لكمال صلابته في الدين وعدم مسامحته في امر يعني بتابع الحق وان كان مرادا في تصريح رضي الله عنه
حتى المبايعة بذكره لتكون المبايعة بلا غرور وروي عن علم قوله شورى بين ستة روى قصتها البخاري الخ
قوله لم يكن عن نزاع في خلافته اي بل كان مخطئا في اجتهاده وذلك ان معاوية طلب دم عثمان لما بينهما
من بنوة العمومة وقصد ان يسلم علي قتلته على الفور وذكر انه ان سلمهم بايعه وراى علي ان المبادرة
بتسليمهم مع كثرة عشائرهم واختلاطهم بالعسكر يؤدي الى اضطراب امر الامامة وتفاقم
الفتن وان الامهال لمستحق تمكنه وينقطعهم هو الصواب قوله الخلافة بعدي ثلاثون سنة
ثم تصير ملكا عضوضا قال في شرح الوسيط الملك بضم الميم للملك بكسر اللام والملك بكسر الميم
للمالك انتهى قال شيخ الاسلام رواه الترمذي وغيره والعضوض بفتح المهملة ملك فيه عسف
وظلم قال صاحب القاموس وغيره انتهى قيل بضم العين وهو جمع العض بكسر العين وهو الرجل
الخبيث الشرير يعني يكون الملوك يظلمون الناس ويؤذونهم بغير حق فكان في المصابيح يظلم بعضهم
بعضا وهي مبالغة من العض وهو اخذ الشي بالسن انتهى قوله على راس ثلاثين الخ لم يستشهد
علي رضي الله عنه على راسها بل قبلها لان وفاة النبي صلى الله عليه وسلم في ربيع الاول سنة احدى عشرة ووفاة

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com) 1